

دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة 124 من نظام مجلس النواب نتوجه إلى الحكومة بالسؤال الآتي،
أملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

النائبة بولا يعقوبيان

بيروت في 2020/06/07

دولة رئيس مجلس الوزراء
الأستاذ حسان دياب المحترم

الموضوع: سؤال موجّه إلى الحكومة حول التأخّر في وضع النصوص التطبيقية لقانون
المفقودين والمخفيين قسراً رقم 105 تاريخ 2018/11/30 وعدم تعيين الهيئة
الوطنية المنشأة بموجبه.

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نتوجه إلى الحكومة بالسؤال التالي:

لما كان مجلس النواب قد أقرّ القانون رقم 105 تاريخ 2018/11/30 المتعلّق بالمفقودين
والمخفيين قسراً وأنشأ هيئة وطنية لهذه الغاية تُعيّن بمرسوم يُتخذ بأغلبية الثلثين في مجلس
الوزراء ونصّ على وجوب إقرار نصوص تطبيقية لأحكامه منها المرسوم المتعلّق بتحديد
التعويضات المادية والمعنوية للمفقودين والمخفيين قسراً وأفراد أسرهم الواجب صدوره بناء
لاقتراح وزير العدل والمالية خلاله مهلة سنة من نفاذ القانون وفق المادة 5 بند (أ) منه،
والمرسوم المتعلّق بتعويضات رئيس وأعضاء الهيئة المنصوص عليه في المادة 25 منه.

ولما كانت الحكومة لم تُعيّن حتى تاريخه أعضاء الهيئة الوطنية للمفوقين والمخفيين قسرياً، كما أنها لم تلتزم بالمهلة الممنوحة لها لإقرار مرسوم التعويضات المنصوص عليه في المادة 5 بند (أ) من القانون رقم 2018/105 أعلاه، فضلاً عن عدم إقرارها لأي من النصوص التطبيقية لهذا القانون ما أبقاه مُعطلاً ودون أي فاعليّة حتى الآن.

ولما كان واقع تعطُّل أحكام هذا القانون وعدم تفعيله قد بات كارثياً لا سيّما في ضوء قرار المحكمة العسكرية الدائمة الصادر مؤخراً بتاريخ 2020/3/16، في قضية عامر الياس الفاخوري، والذي تجاهل هذا القانون كلياً بحيث قضى بسقوط دعوى الحق العام بجرم خطف وإخفاء أحد المخفيين قسراً (علي عبد الله حمزه) بمرور الزمن واعتبار هذا الأخير متوفياً دون وجه حقّ خلافاً للحقوق المُكرّسة بمقتضى القانون المذكور ورغم عدم وجود أي دليل حاسم ومُقنِع على الوفاة كما وخلافاً لقواعد الإختصاص القضائي المُحدّدة في هذا المجال.

لذلك،

أتشرف بأن أوجّه بواسطة رئاستكم الموقّرة، سؤالاً إلى الحكومة وتحديدًا إلى دولة رئيس مجلس الوزراء وزير المالية ووزيرة العدل، على الوجه الآتي:

1- لماذا لم يتم تعيين أعضاء الهيئة الوطنية للمفوقين والمخفيين قسراً حتى تاريخه؟؟؟
وهل تلتزم الحكومة بمهلة زمنيّة معيّنة لتعيينهم؟؟؟

2- لماذا لم يتم وضع المراسيم والنصوص التطبيقية للقانون رقم 105 تاريخ 2018/11/30 (المفوقين والمخفيين قسراً) حتى الآن رغم أن المرسوم المنصوص عليه في المادة (5) بند (أ) منه كان يقتضي أن يصدر خلال مهلة سنة من نفاذ القانون؟؟؟؟ وهل تتعهد الحكومة بإقرار هذه المراسيم والنصوص خلال مهلة معيّنة؟؟؟

بناء على ما تقدم،

فإنني أمل من دولتكم إجراء المقتضى القانوني وإحالة هذا السؤال إلى الحكومة للجواب عليه خلال المهلة المحددة في المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، وإلا اضطررت الى تحويل سؤالي هذا إلى استجواب وفقاً للأصول

وتفضلوا بقبول الاحترام

النائبة بولا يعقوبيان

بيروت في 2020/06/07